

والتجهيزات الازمة لبرامج البكالوريوس المطلوبة، وفقاً لملف الطلب ووفقاً للقوانين والمراسيم المرعية الاجراء، وحيازة إذن بال المباشرة بقرار من وزير التربية والتعليم العالي بناء على توصية مجلس التعليم العالي، بعد التحقق من تنفيذ المؤسسة لتعهداتها وفق المرسوم رقم ٩٢٧٤ تاريخ ١٩٩٦/١٠/٥.

**المادة الثالثة:** ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعدا في ٢٢ آذار ٢٠١٣

الامضاء: ميشال مطریان

**مرسوم رقم ١٠١٤٠  
الترخيص للجامعة الحديثة للادارة والعلوم  
باستحداث كلية الصحة العامة**

بناء على قانون تنظيم التعليم العالي تاريخ ١٩٦١/١٢/٢٦  
بناء على المرسوم رقم ١٦٦٧٦ تاريخ ١٩٦٤/٦/١٨  
(النظام الداخلي لمجلس التعليم العالي)،  
بناء على المرسوم رقم ٩٢٧٤ تاريخ ١٩٩٦/١٠/٥  
(الشروط والمواصفات والمعايير المطلوبة للترخيص  
لإنشاء مؤسسة خاصة للتعليم العالي، أو باستحداث كلية  
أو معهد في مؤسسة قائمة)،  
بناء على توصية مجلس التعليم العالي في الجلسة رقم  
٢٠١٣/٢/١١ تاريخ ٢٠١٣/٢/١١ - قرار ٢،

بناء على اقتراح وزير التربية والتعليم العالي،  
وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١٣/٣/١٢،  
يرسم ما يأتي:

**المادة الاولى:** يرخص للجامعة الحديثة للادارة  
والعلوم باستحداث كلية الصحة العامة بمستوى  
بكالوريوس في الاختصاصات التالية: صحة عامة،  
فيامن النظر، تغذية وتنظيم الوجبات.

**المادة الثانية:** تمنع المؤسسة من المباشرة  
بالتدريس في الاختصاصات الجديدة قبل تنفيذ تعهداتها  
لجهة تأمين الهيئة التعليمية المناسبة والمختبرات